

الفصل الثاني
الحج المبرور

obeikandi.com

أنواع المناسك

النسك المقصود بها أداء الحج والعمرة وهي ثلاث أنواع :-

١- قارناً .

٢- متمتعاً .

٣- منفرداً .

أولاً : الحج قارناً :-

وهو الذي ينوي ويلبى يبدأ الحج والعمرة معاً فإذا وصل إلى مكة طاف طواف القدوم وسعى بين الصفا والمروة وظل على إحرامه ولم يتحلل منه إلا بعد قضاء آخر مناسك الحج والعمرة معاً أو العمرة والحج حسب ما يقدم أو يؤخر .
وهو يقول [لبيك اللهم حج وعمرة] وَحُرْم عليه كل ما يحرم على المحرم طوال الإحرام بالعمرة والحج .

ثانياً التمتع :- ^(١)

وهو أن يلبي من يريد العمرة في أشهر الحج بالعمرة فقط [فيقول لبيك اللهم ما عمرة] على أن تكون حجته في نفس العام ولكن هذا لا يجوز له التحلل من الإحرام عقب قضاء مناسك العمرة ويحل له كل ما يحل لغيره بعد ذلك من سوى الحجيج والمعتمرين ثم إذا جاء الحج أحرم له من جديد عند اليوم الثامن من ذي الحجة وهو يوم التروية . والمتمتع عليه هدى سبع بدنه وصوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله .

١- رواه البخارى ١٥٦٨ بفتح البارى ٥٠٢ م ٣ .

ثالثاً : الحج مفرداً : - (١)

هو أن يلبي عند الخروج للحج فقط فيقول [لبيك اللهم بحجة] ويظل مُحْرَماً حتى قضاء مناسك الحج وهذا ما فعله الخلفاء الراشدين .

أفضل أنواع النُسك :-

إختلف العلماء في أفضل النسك ولكن كل من يريد أداء الحج أو العمرة يختار ما يناسبه من القران أو التمتع أو الإفراد ولكن ورد أن النبي - صلى الله عليه وسلم - ذكر أن التمتع أفضل لقول النبي - .

[لو أستقبلت من أمرى ما استدبرت لأحلت ولجعلتها عمرة] والمقصود من قول النبي - أن يتمتع بالإحلال فيما بين العمرة والحج وهذا دليل على أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قد حج حجة الوداع قارناً وأنه قد ساق معه هدية .
ولكن علينا أن نؤكد على قول الله تعالى على أن التمتع عليه أن يقدم الهدى وذلك لقول الله تعالى .

[فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدى فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتك تلك عشرة أيام كاملةً ذلك لمن لم يكن أهله حاضراً المسجد الحرام] (٢)

١- رواه البخارى ١٥٧٠ بفتح البارى ٥١٤ م ٣ .
٢- البقرة ١٩٦ .

إدخال الحج على العمرة :-

إذا لبى الإنسان بعمرة ودخل عليه الحج يوم عرفة ولم يتمكن من أداء
الباقى من مناسك العمرة وجب عليه إدخال الحج على العمرة وإستكمال أعمال
الحج لأنه فرض وهنا أدى الحج والعمرة قارناً .

فسط الحج إلى العمرة :-

إذا نوى الحاج أداء الفريضة منفرداً أو قارناً ثم طاف بالبيت سبعاً وسعى
بين الصفا والمروة جاز له أن يتحلل بالحلقة والتقصير ويجعل إحرامه عمرةً إلى أن
يأتي يوم التروية وهو يوم الثامن من ذي الحجة يلبي بالحج [أى أنه جعل حجة
متمتعاً] وقد روى جابر بن عبد الله . أن النبي كان في حجة الوداع وآخر طوافه
قال : [لو أنى استقبلت من أمرى ما استدبرت لم أسق الهدى ولجعلتها عمرة فمن
كان منكم ليس معه هدى فليحل وليجعلها عمرة]

وهنا قام سراقه بن مالك وقال رسول الله أنعامنا هذه أم الابل ؟ فقال

النبي - صلى الله عليه وسلم - لا بل إبل^(١)

١- رواه مسلم ١٢١٨ .

النفقة في الحج

الشرط الأول لقبول الحج حجاً مبروراً يغفر الله به الذنوب المال الحلال .
وعن الإقتراض للحج عن عبد الله بن أبي أوفى قال سألت النبي - صلى
الله عليه وسلم - عن الرجل الذي لم يحج أو يستقرض للحج ؟
فقال النبي - صلى الله عليه وسلم . لا .^(١)

ولقول النبي [إذا خرج الحاج حاجاً بنفقة طيبة ووضع رجله في الغرز .
فنادى لبيك اللهم لبيك ناداه مناد من السماء لبيك وسعديك زادك حلال ورحلتك
حلال وحجك مبرور وغير مأزور . وإذا خرج بنفقة خبيثة فوضع رجله في الغرز فنادى
لبيك ناداه مناد من السماء لا لبيك ولا سعديك زادك حرام ونفقتك حرام وحجك
مأزور غير مأجور] .

وبجوز الإيجار والتكسب في الحج بما شرع الله الكسب الحلال لقول بن
عباس - رضي الله عنه - [إن الناس في أول الحج . كانوا يبتاعون بمنى وعرفه
وسوق ذي المجاز . ومواسم الحج]^(٢)

فخافوا البيع وهم حرم فأنزل الله تعالى .

﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ فَإِذَا أَفْضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ
فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ
قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ ﴾^(٣)

بشروط أن يكون هذا الإيجار والتكسب بعد الإفاضة من عرفات . أى بعد
قضاء كافة المناسك .

١- رواه البيهقي .

٢- فقه السنة ٥٦٨ م ١ .

٣- البقرة ١٩٨ .

أركان الحج وواجباته

للحج أركان لابد من أدائها وتوفرها لقبول الحج ليكون حجاً مبروراً بإذن

الله تعالى وهي .

١- النية .

٢- الإحرام .

٣- الوقوف بعرفة .

٤- طواف الإفاضة .

٥- السعى بين الصفا والمروة .

وهناك بعض الواجبات يجب القيام بها لكي يُثَّاب الحاج على حجه

وهي:-

١- أن يكون الإحرام من الميقات .

٢- المبيت بالمزدلفة .

٣- المبيت بمنى لغير عذر إلا أصحاب الأعذار .

٤- رمي الجمار .

٥- الحلق والتقصير .

٦- الطواف لتوديع الكعبة البيت الحرام .

وسوف نتكلم عن كل منها في فصل خاص به .

ولكن على الحاج أو المعتمر أن يؤدي كل الأركان والواجبات إتماماً لهذه

المناسك لقول الله تعالى:

﴿وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ، فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ أَهْلَهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَتَّقُوا اللَّهَ وَعَلِّمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾﴾^(١)

والحج على المستطيع مرة واحدة وشروط القبول النفقة الحلال .

شروط وجوب الحج

هناك العديد من الشروط التي توجب الحج على المسلم وهي أن الحج واجب على كل مسلم مستطيع وهو مرة واحدة في العمر لقول النبي - صلى الله عليه وسلم [أيها الناس . إن الله كتب عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكلُّ عام يا رسول الله . ؟ فسكت النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال هذا السائل هذا السؤال ثلاث مرات . فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - لو قلت نعم لوجبت وما إستطعتم . ويجب أن يسرع المستطيع بالحج لأداء هذا الركن لقول ابن عباس أن النبي - صلى الله عليه وسلم قال . [من أراد الحج فليعجل . فإنه يمرض المريض وتضل الضالة وتكون الحاجة] وهناك شروط لوجوب الحج .
أولاً : الإسلام :-

فإن الله - عز وجل - فرض الحج على كل مسلم وجعل الحج ركناً من أركان هذا الدين واجب على كل مستطيع بالمال والصحة وفي العام التاسع لما أرسل النبي - صلى الله عليه وسلم - الصديق أبا بكر أمراً على الحج وبعد أن أتجه الصديق هو ومن معه لأداء الحج نزلت سورة براءة وفيها أنه لا عهد مع اليهود . أوفد النبي - صلى الله عليه وسلم - سيدنا علي بن أبي طالب لِتَحَرَّ الصديق ومن معه بما نزلَ من القرآن الكريم وليخبر الناس أنه لا يطوف بالبيت عريان ولا يزوره مشركٌ بعد هذا العام .

ثانياً : البلوغ :-

فالبلوغ هو أكمال العقل ليدرك ما يقول وما يؤدي وهذا معناه أن الصبي لا حج عليه ذكر أكان أو أنثى وأما الصبي إذا حج قبل البلوغ فهذا سُنة ولكن

لا يسقط الحج عنه فإذا بلغ وكان مستطيعاً وجب عليه الحج وكأنه لم يحج إن كان قد حج صبيّاً إلى أن يصل إلى سن التكليف .

والبلوغ هو اكتمال علامات الرجولة في الرجال وعلامات الأنوثة في النساء .

ثالثاً : العقل :-

الفرائض كل الفرائض من شهادة وصلاة وصيام وزكاة وحج حتى يقدر المؤدى لها بادراك ما يقول وما ينوى وما يفعل من فرائض وهذا معناه أن من غاب عقله لا حج عليه حتى وإن كان مستطيعاً بالمال والعافية وإن كان العقل من العافية وإن كان يدرك ما يقول أو ما يفعل أو بعضاً منه وحج مع غيره فلا حرج وإن لم يتوفر ذلك لا حج عليه بنفسه .

رابعاً : الحرية :-

الحرية هي أن يكون الفرد رجل كان أو امرأة حر نفسه ليس عبداً ولا ما يشبه ذلك عليه الحج أما من سلبت منهم الحرية مثل المسجونين والممنوعين سياسياً من السفر وغير ذلك لعذر قد يحبس عنهم الحرية فلا حج عليهم أما من يتمتع بالحرية وهو مستطيع فعليه الحج وكذلك الذي يخاف الخروج من عدو أو سلطان جائر فلا حج عليه لعدم توفر الحرية .

خامساً : الإستطاعة :-

الإستطاعة تكون بالمال والبدن بشرط أن يتوفراً معاً وإذا توفر أحدهما دون الآخر سقط الحج من على الشخص وفضل النفقة في الحج فلها ثواب عظيم ويجب أن تكون من حلال ومن مال طيب خالص بعيداً عن أى شبهة حتى يضاعف الله - عز وجل - الثواب .

وذلك لقول بريدة: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - النفقة في الحج

كالنفقة في سبيل الله الدرهم بسبعمائة ضعف [

أما إذ كان هناك عذر مثل المرض أو العجز أو الشيخوخة أو غير ذلك سقط

الحج وإذا توفر المال وجب عليه أن يوكل غيره في أن يحج عنه بشرط أن الموكل إليه يكون قد حج عن نفسه قبل ذلك .

وقد ذكر الله الإستطاعة في الحج أنها شرط من شروط وجوبه وذلك لقول

الله تعالى :

﴿ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنْ

أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ ﴿٩٧﴾ ﴿١﴾

أما الذين لا يستطيعون لفقر يسقط عنهم الحج مثل سقوط الزكاة فيمن لا

عنده مال لم يبلغ النصاب .

وذلك لقول الله تعالى :

﴿ لَيْسَ عَلَى الضُّعْفَاءِ وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا

نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِنْ سَبِيلٍ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٩١﴾ ﴿٢﴾

وإن لم تتوفر الإستطاعة بالمال فلا حج أما إذا فتح الله على عبده وأتاه

المال وجب عليه الحج .

ويجب الحج حجة الإسلام على المستطيع قيل حج النذر لأن الأول فريضة

وقال عبد الله بن عمر أن حجة واحدة للفريضة أولاً ثم يكون النذر بعد ذلك .

١- ٩٧ آل عمران .

٢- ٩١ التوبة .

أركان الحج

أولاً : النية

يجب أن تتوفر النية في أي عمل كان سواء كان فريضة أو سنة سواء كان شهادة بالله ورسوله أو صلاة أو زكاة أو صوم أو حج أو غير ذلك من الأعمال الطيبة حتى يكتب الله لعباده الجزاء والثواب على هذا العمل .

والنية محلها القلب ولا حج إن لم تقل باللسان .

وهناك بعض الأعمال يجب على من ينوي الخروج للحج فعلها قبل السفر مثل رد الديون إذا كانت واجبة أولاً أو طلب الأجل من أصحابها أن يكتب هذا الحاج وصية إلى أهله وهذا واجب على كل مسلم ومسلمه فقد يأتي الموت بغتة ولقول النبي - صلى الله عليه وسلم -

[لا يبيت أحدكم إلا ووصيته تحت رأسه]

ويجوز له أن يوكل من يرد هذه الديون عنه كما وكل النبي سيدنا على بن أبي طالب في رد الودائع التي كانت عنده عندما عزم على الهجرة من مكة البلد الحرام إلى المدينة المنورة .

كما يجب على من أراد الحج أن يتحقق أن هذا المال ماله حلالاً لقول النبي [إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً] ويجب عليه أن يصلي ركعتين قبل الخروج للحج بنية أن يتقبل الله من هذه الفريضة ويفضل أن يكون السفر في يوم الخميس أو الاثنين لما في هذه الأيام من البركة وأن يبدأ السفر من المسجد وعندما يأتي إلى المسجد أولاً كما كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يفعل في أسفاره .

وَأَنْ يَفُضَّ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّاسِ مِنَ الْخُصُومَاتِ وَأَنْ يَتَحَلَّلَ مِنْ مَظَالِمِهِمُ النَّاسِ وَأَنْ يُؤَدَّعَ الْأَهْلَ وَالْأَحْبَابَ وَالْأَصْدِقَاءَ وَالْجِيرَانَ وَكُلَّ مَنْ يَحِبُّ قَدْرَ الْإِسْتِطَاعَةِ .

ثانياً : المواقيت :-

قال تعالى : [يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج]^(١)
والمواقيت هي المواعيد وهناك ميقات زمانى للحج مثل الوقوف بعرفة يوم التاسع من ذي الحجة .

وهناك مواقيت مكانية يجب على الحاج ألا يتعدها بدون ملابس الإحرام .
وقد قال الله تعالى عن المواقيت الزمانية للحج قوله تعالى : ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَةٌ ﴾^(٢)

وهي ذي القعدة والعشر الأوائل من ذي الحجة .

ولا يجوز الإحرام قبل هذه المواقيت .

أما المواقيت المكانية فقد حدد الشرع ميقات مكاين لأهل كل بلد من البلاد المجاورة لمكة من الجهات الأربع وهي خمس مواقيت للحج والعمرة .

١- ميقات أهل المدينة ذو الحليفة وهو المعروف الآن بأبيار على ويبعد عن مكة ٤٥٠ كيلو متراً وهو شمال مكة .

٢- ميقات أهل الشام الجففة^(٣) وهو المعروف الآن برباغ ويبعد عن مكة مائتى كيلو متر .

٣- ميقات أهل نجد وهو قرن المنازل والمعروف الآن بالسيل وهو ويبعد عن مكة ٩٤ كيلو متراً .

١- ١٨٩ البقرة .

٢- البقرة ١٩٧ .

٣- البخارى ١٥٢٥ بفتح البارى ص ٤٦٠ م ٣ .

٤- ميقات أهل اليمن يللم (١) وهو المعروف الآن بالسعدية ويبعد عن مكة ٥٤ كيلو متراً . وهناك ميقات خامس وهو .

٥- ميقات أهل العراق (٢) وهو ذات عرق والمعروف الآن بالضرية ويبعد عن مكة ٩٤ كيلو متر .

وهذه هي مواقيت أهل هذه البلاد أو الذين يسكنون أو الذين يذهبون للحج من ناحيتها فهي ميقاتاً لهم وكذلك هي مواقيت الحج والعمرة .

أما من لا ينوي الحج ولا العمرة ومر بهذا المكان فلا عليه إجماع . أما الذي ينوي الحج أو العمرة ومر من أحد هذه الأماكن وجب عليه الإجماع قبل أن يتعدها .

وميقات أهل مكة منها أي يحرمون من منازلهم التي يسكنون فيها لقول بن

عباس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال [إن أهل مكة يهلون منها] (٣)

ثالثاً : الإجماع :-

الإجماع هو لبس الملابس الخاصة بالحج هذا بالنسبة للرجال أما النساء

فيلبسن ملابسهن العادية ولكن بشروط كما سيأتي بعد .

١- الغسل . هو تطهير البدن وغسله بالماء الطيب الطاهر وكذلك يستحب

العُسل للنساء النفساء لما ذكره جابر بن عبد الله في حجة الوداع أن أسماء

بنت عميس ولدت محمد بن أبي بكر الصديق عند ميقات ذي الحليفة ولما

بلغ ذلك النبي - صلى الله عليه وسلم قال لها . [اغتسلي واستتفري بثوب

وأحرمي] (٤) ولم يثبت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمر غيرها

بالإغتسال وإن حاضت المرأة قبل الطواف ظلت على إجماعها وإن استمر

١- رواه البخارى ١٥٢٦ .

٢- رواه البخارى ١٥٢٩ .

٣- رواه البخارى ١٥٣١ .

٤- رواه مسلم ١٢١٨ .

الحيض بها إلى أيام الحج إغتسلت وأدخلت الحج مع العمرة وأصبحت قارنة . كما أمر به النبي أم المؤمنين عائشة وقد حاضت ولم تطف بالبيت حتى يوم عرفة .^(١) والإحرام بدون إغتسال صحيح ولكن الإفضل الإغتسال وإن لم يجد ماءً لا حرج عليه إن لم يغتسل ، ومن موجبات الغسل قص الأظافر وتنف الإبط وحلق العانة أي النظافة العامة لكل البدن .

٢- التطيب . يجب بعد الإغتسال وضع الطيب وهذا للرجال فقط أما النساء فلا طيب عليهن لقول أم المؤمنين عائشة [كنت أطيب النبي - صلى الله عليه وسلم - لإحرامه قبل أن يحرم وكله قبل أن يطوف بالبيت]^(٢) وعنها قالت [كأنى أنظر إلى وبيص^(٣) المسك في مفارقه وهو محرم^(٤)] ولا يجوز طيب البدن كله أو الثياب ولا حرج إذا مس المحرم شيء من طيب الكعبة عند الطواف .

وملابس الرجال يفضل أن تكون بيضاء يوضع الإزار والرداء على جسده كما هو متبع في لبس ملابس الإحرام . وأن يتجرد الرجل من ملابسه العادية وكافة الملابس المخيطة وأن يكشف كتفه الأيمن عند الطواف فقط .

أما النساء فتلبس ملابسها العادية بشرط أن تكون فضفاضة واسعة غير شفافة . ولا تلبس النقاب أو القفازين ولها أن تسدل الثياب على رأسها ولا يشترط للرجال أو النساء أن تكون الملابس جديدة أو غير ذلك مما يشدد الناس على أنفسهم .

١- رواه البخارى ١٥٣٩ .
٢- رواه مسلم ١٢١٨ .
٣- البيص لمعان .
٤- رواه البخارى ٥٩٢٣ ومسلم ١١٨٩ .

وبعد الإحرام لا يجوز له قص الأظافر أو الشارب أو الحلق أو التقصير أو الجماع أو غير ذلك إلا بعد قضاء المناسك والتحلل من الإحرام إلا المتمتع لأنه سوف يعيد الإحرام من جديد .

ومن أكبر شروط الإحرام النية بطاعة لله – عز وجل – لقوله تعالى :

﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ ﴾^(١)

ومن منه مانع من إستكمال المناسك مثل الحيض عند النساء أو المرض عند الرجال أو ما يشبه ذلك فليقل [محلي حيث حبستني] .

لقول النبي – صلى الله عليه وسلم – لضباعة بنت الزبير في الإشتراط في الحج عندما قالت : يا رسول الله إنى أريد الحج وأنا شاكية فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –

[حجي واشترطى أن محلى حيث حبستني]^(٢)

وهذا الإشتراط لمن يخاف أن يمنعه مانع من إستكمال مناسك الحج والعمرة .

ويقول بن عباس أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال : [يشتم المحرم الرياحان وينظر في المرآة ويتداوى بما يأكل الزيت والسمن]^(٣)
ويُحرم على الرجال من الملابس بعضها . لقول بن عمر : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – .

[لا يلبس المحرم القميص ولا العمام ولا السراويل ولا البرانس ولا الخفاف إلا من لا يجد النعلين فيلبس خفين ويقطعهما أسفل الكعبين]^(٤)

١- البيهقي ٥ .

٢- روه مسلم ١٢٠٧ .

٣- روه البخارى ١٥٣٦ .

٤- فتح البارى ٤٧٧ م ٣ .

ويجب على من أراد الحج أن يلي ويرفع صوته بالتلبية والتكبير والتسبيح منذ أن يلبس ملابس الإحرام لقول أنس: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - [لبيك اللهم ما لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك]

٢- ما يباح وما يحذر على المحرم :-

قال تعالى : ﴿.....وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ۗ.....﴾^(١)

وهذا أمر من الله - عز وجل - بعدم حلق الرأس أو التقصير إلا بعد التحلل من الإحرام بعد إنقضاء كافة مناسك الحج أو العمرة .

وقال ابن قدامة [أن المحرم ممنوع من قص الأظافر] وإن فعل شيء من ذلك أو هذه المحذورات عليه الفدية . إلا المرض أو أذى بالرأس لقول الله تعالى : ﴿.....فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ ۗ.....﴾^(٢) إلا أن بعض الكتب ذكرت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قد احتجم وهو محرم ولا خلاف في ذلك .

ولا يجوز تغطية الرأس لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - في الرجل الذي أوقعته ناقته [المسلوف وكفنته في ثوبه . ولا تخرموا رأسه فإنه يبعث يوم القيامة مُلبياً]

ويذكر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لما كان في نمره في حجة الوداع وكانت يوم حاراً أنه ضربت له قبة حتى زالت الشمس لقول جابر بن عبد الله قال : [ضربت له قبة بنمرة فبقى فيها حتى زالت الشمس في عرفة]^(٣)

ويجوز لبس النعال وإن لم يجد لبس الخف ولا يجوز لمن لبس ملابس الإحرام أن يعقد عقد زواج لنفسه أو عن غيره ولا يخطب لنفسه ولا لغيره وإذا عقد

١- البقرة ١٩٦ .

٢- البقرة ١٩٦ .

٣- رواه مسلم ١٢١٨ .

وهو يلبس ملابس الإحرام فهذا العقد باطل وهذا الزواج لا يقع ولكن يجوز له الشهادة على عقد الزواج لغيره .

وإذا فعل شيء من هذه المحذورات دون علمه بتحريمها فلا إثم عليه وعليه الفدية .
وعليه أن يسأل ما يحل له وما لا يحل . حتى يكون هذا الحج مبروراً ومقبولاً
إن شاء الله تعالى .

وأكبر المحذورات الجماع أما إذا كان يباشر النساء بشهوة وأنزل فهذا لا يبطل الحج ولكن هو أثم ويجب عليه أن يتجنب كل ما يثير شهوته .

وَيُحْرَمُ عَلَى الْمَحْرَمِ قَتْلَ الطَّيْرِ أَوْ صَيْدَهُ لِقَوْلِ تَعَالَى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ.....﴾^(١)

وَيُحَلُّ لِلْمَحْرَمِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ صَيْدِ الْبَحْرِ لِقَوْلِ تَعَالَى :

﴿أَحَلَّ لَكُمْ صَيْدَ الْبَحْرِ وَطَعَامَهُ مَتَّعْنَاكُمْ وَاللَّسْيَارَةَ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾^(٢)

ولا يجوز قتل الحيوان إلا أن هناك بعض الأشياء أو الحيوانات يجوز قتلها في الحل والحرم وهي . لقول الرسول - صلى الله عليه وسلم خمس .

[الغراب . الحدأة . العقرب . الفأرة . الكلب]

وأما قتل ما يُحْرَمُ قتله في الإحرام كفارته ما جاء في قوله تعالى : ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعِدًّا فَجَزَاءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بَلِغَ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفَرَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْقُصْهُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ﴾^(٣)

- ١- المائدة ٩٥ .
- ٢- المائدة ٩٦ .
- ٣- المائدة ٩٥ .

ويجوز له صيد حيوانه إذا كان مملك له وفرضه مثل بحيرة يجوز له صيده ورده لأنه ملك له .

ويجوز للمحرم الإغتسال أي الإستحمام وغسل الثوب لما ورد أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يغتسل وهو محرم . والتمشط لقول أم المؤمنين عائشة أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أمرها بأن تنفض رأسها وتتمشط وهي محرمة وكذلك تناول الأدوية ووضع الطيب للرجال والنظر في المرأة . ويجوز له خلع الضرس ولبس الساعة والخاتم والنظارة والعدسات . وسماعة الأذن والحزام وحمل الحقائب والأمتعة .

ويباح له ذبح الحيوان مالم يكن صيداً من إبل وبقر وغنم وطيور وغير ذلك له ولغيره . وإذا أدى الحاج كل المناسك كما يجب بعيداً عن فعل المحذورات رجح بحجته كيوم ولدته أمه لقول أبي هريرة : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - . [من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجح كيوم ولدته أمه]^(١)

ملابس الإحرام :-

عن ابن عباس قال : انطلق النبي - صلى الله عليه وسلم - من المدينة بعد ما ترحل وادهن ولبس إزاره ورداءه هو وأصحابه فلم ينه عن شيء من الأردية والأزر تلبس إلا المزعفرة التي تردع على الجلد فأصبح بنى الحليفة ركب راحلته حتى استوى على البيداء أهلاً هو وأصحابه . وقلد بدنته . وذلك لخمس بقين من ذي القعدة .^(٢)

أما النساء فلهن لبس العضو لقول أم المؤمنين عائشة لبست الثياب العضوة وهي مُحْرمة . وقالت . لا تلثم ولا تتبرقع ولا تلبس ثوباً بوبس ولا زعفراناً .^(٣)

١- رواه البخارى ١٥٢١ بفتح البارى ٤٥٣ م ٣ .

٢- فتح البارى ٤٨١ م ٣ .

٣- فتح البارى ٤٨١ م ٣ .

رابعاً : التلبية والراحلة :-

التلبية من الأعمال الأساسية في الحج ويجب على الحج أن يلبي من بيته مع النية . وَيُسْتَحَب رفع الصوت بالتلبية والتهليل والتسييح .

فمن السائب : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – [أتاني جبريل .

فأمرني أن أمر أصحابي أن يرفعوا أصواتهم بالتلبية والإهلال]^(١)

وعن أبي هريرة . قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – .

[ما أَهَلَّ مُهْمَلٌ قط . ولا كبر مكبراً قط إلا بُشِّرَ بالجنة]^(٢)

والتلبية تشرع عند لبس الإحرام من الميقات أو بعد صلاة ركعتين بنيته

الخروج للحج . وتستحب عند رؤية البيت الحرام وعند إستلام الحجر وعند الأستواء

على الراحلة وتنتهى بعد رمية جمرة العقبة .

وعن ابن عمر قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – .

[كان النبي إذا استوى على راحلته قائمة عند المسجد من ذي الحليفة

أَهَلَّ . وقال :

[لبيك . اللهم لبيك . لبيك . لا شريك لك لبيك إن الحمد لك والملك .

لا شريك لك]^(٣)

وعن الفضل بن العباس قال : كنت رديف النبي – صلى الله عليه وسلم –

إلى منى فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة . والتلبية هي إجابة لنداء

الله – عز وجل – وقيل أن معناها الإخلاص لله في العبادة والطاعة .

وقال ابن حزم أن حكمها [أنها فرض في الحج ولو مرة واحدة]^(٤)

١- رواه أحمد .

٢- رواه الألبان ٥٤٤٥ .

٣- رواه البخارى ١٥٤٩ .

٤- نيل الأوطار ٥٣ م ٥ .

وعن أم سلمة قالت : قال رسول الله : [يا آل محمد من حج منكم فليهل
في حجة]^(١)

ويذكر الإمام مالك أن النبي - صلى الله عليه وسلم - [كان يلبي حتى
تزول شمس يوم عرفة ثم يقطعها] وذكر أن هذا للحاج أما المعتمر فيقطع التلبية
عند إستلام الحجر .

وعن أنس : قال رسول الله ونحن معه بالمدينة . بعد أن صلى الظهر والعصر
بذي الحليفة ركعتين ثم بات حتى أصبح ثم ركب حتى استوى على راحلته حتى
استوت به على البيداء . حمد لله . وسبح . وكبر . ثم أهل بحج وعمرة وأهل الناس
بهما . فلما قَدَمْنَا أمر الناس فحلوا . حتى إذا كان يوم التروية أهلوا بالحج . قال
ونحر النبي - صلى الله عليه وسلم - بدنات بيده قياماً وذبح رسول الله بالمدينة
كباشين [أملاحين]^(٢)

وعن ابن عمر قال : [أهلَّ النبي حين استوت راحلته قائمًا]^(٣)

وعن ابن عباس قال : كن مع رسول الله فقال :

[كأني أنظر إليه إذا أنحدر الوادي يلبي]

وعلى الحاج أن يلبي بالحج إذا كان منفرداً أو يجمع بين الحج والعمرة
حسب إنعقاد النية .

لقول جابر بن عبد الله قال : كنا مع رسول الله [ونحن نقول لبيك اللهم
لبيك بالحج فأمرنا رسول الله فجعلناها عمرة]

ويجوز ركوب الدابة والإرداف لقول ابن عباس - رضى الله عنه - [أن
أسامة - رضى الله عنه - كان ردف النبي من عرفة إلى المزدلفة ثم أردف الفضل
من المزدلفة إلى منى ولم يزل النبي يُلبي حتى رمى الجمرة .

١- فقه السنة ٥٨٨ م ١ .
٢- فتح الباري ٤٩٠ م ٣ .
٣- رواه البخارى ١٥٥٢ .

دخول النبي مكة

يجوز الدخول مكة البلد الحرام بدون إحرام لمن يدخلها لغير الحج أو العمرة من الزائر أو الذي يعمل بها أو أهلها .

لما رماه بن عمر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - دخلها محرماً لأن الإحرام شرع لمن قصدتها للحج أو العمرة .

ويستحب عند دخول مكة الإغتسال كما يستحب المبيت بذي طوى^(١) لقول ابن عمر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يغتسل عند دخول مكة وأنه قد بات بها .

وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يدخلها من عند الثنية العليا المعروفة بثنية كداء وقيل أن النبي كان قد دخل البيت من هذا المكان المعروف باب بنى شيبة وهو باب السلام الآن^(٢) .

وقد ورد أن النبي كان يقول عند دخوله .

[أعوذ بالله العظيم . وبوجهه الكريم . وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم . بسم الله . اللهم صلى على محمد وعلى آل محمد . اللهم أغفر ذنوبي وفتح لي أبواب رحمتك] .

ويذكر أن النبي قال . [اللهم أنت السلام ومنك السلام . فاحينا ربنا

بالسلام .]

١- رواه البخارى ١٥٧٤ .

٢- فتح البارى ٥٢٠ م ٣ .

ثم يتوجه النبي إلى الحجر الأسود فيقبله بدون صوت ثم يبدأ في طواف
القدوم . كما أن النبي - صلى الله عليه وسلم - لم يُصَلِّ بالمسجد ولكن كان يطوف
حول الكعبة سبعاً ويقول [فإن تحيتها الطواف بها] .

وهذا الطواف لكل من دخل البيت الحرام سواء كان منفرداً أو متمتعاً أو
قارناً للحج والعمرة .

وكان النبي يطوف وهو يلبس ملابس الإحرام يكشف الكتف الأيمن
ويكشف الكتف الأيسر .

ويذكر أن بن عباس ذكر أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قد طاف وهو
يركب بعيره [

ويذكر أن النبي - كان يدخل من الثنية العليا ويخرج من مكة من الثنية
السفلى .

لما رواه بن عمر : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - :

[أن رسول الله دخل مكة من كداء من الثنية العليا التي بالبطحاء وخرج
من الثنية السفلى] ^(١)

وقيل أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يدخل من كداء لقربها
من منزله - صلى الله عليه وسلم - . ^(٢)

ولمكة فضل كبير عند الله والأنبياء فهي البلد التي دعا لها سيدنا إبراهيم بعد
أن حمل زوجته هاجر وابنها إسماعيل الطفل الرضيع في هذا المكان بدون أنيس ولا
جليس وقال :

١- رواه البخارى ١٥٧٦ .

٢- فتح البارى ٥٢٠ م ٣ .

[رب أجعل هذا بلداً إيماناً وارزق أهله من الثمرات من آمن منهم بالله

واليوم الآخر قال :

[.....وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتِعْهُ قَلِيلاً ثُمَّ أَصْطِرْهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَيَسَّرِ الْمَصِيرُ]

وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبل منا إنك أنت

السميع العليم . ربنا واجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة وأرنا مناسكنا

وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم] ^(١)

١- البقرة ١٢٥ : ١٢٨ .

طواف القدوم

كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا دخل مكة كان أول شيء يفعله .
هو الطواف حول الكعبة تحية لهذا البيت الذي جعله الله في الأرض . ويذكر أن
النبي كان أحياناً يبدأ بتقبيل الحجر الأسود أو الإشارة إليه .

وأنه كان يُسَمِّي الله ويكبر ويجعل البيت على يساره ويقول [بسم الله .
الله أكبر اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك . ووفاءً بعهدك . وإتباعاً لسنة نبيك .
ويذكر أن النبي كان يطوف طواف القدوم راكباً أو سيراً على الأقدام . كما
يستحب أن يدعو الطائف حول البيت في الشوط الأول والثاني لنفسه ولإخوانه
المسلمين بما يحب من الدعاء أو ما يحفظه عن النبي في مثل هذه المواقف والأدعية
الواردة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

ويذكر أن النبي كان يطوف حول البيت الحرام سبع مرات وأنه كان إذا
أستقبل الحجر الأسود دعا ربه ويقول (١) :

[اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك . ووفاءً بعهدك . وإتباعاً لسنة نبيك .
بسم الله . والله أكبر .]

ومن دعاء النبي في الطواف .

[سبحان الله وبحمده . ولا إله إلا الله . والله أكبر . ولا حول ولا قوة إلا
بالله]

وقوله [ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنةً وقنا عذاب النار] .

١- رواه البخارى ١٦٠٣ بفتح البارى ٥٦١ م ٣ .

ومن أقواله [ربِّ اغفر وارحم . واعف عما تعلم وأنت الأعز الأكرم . اللهم

آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار]

وعن ابن عباس قال : كان يدعو النبي في طواقه ويقول :

[اللهم اقنعي بما رزقتني . وبارك فيه . واخلف عليَّ كل غائبةً بخير]

وعن فضل الطواف يقول ابن عباس - رضى الله عنه - قال : قال النبي -

صلى الله عليه وسلم - [ينزل الله كل يوم على حجاج بيته الحرام ومائة وعشرين

حرمة ستين للطائفين وأربعين للمصلين وعشرين للناظرين] ويمكن لمن يطوف أن

يستريح بين الأشواط والطواف ثلاثة أنواع :-

١- طواف القدوم وهو عند دخول مكة في أى وقت .

٢- طواف الإفاضة وهو بعد الانتهاء من قضاء المناسك سواء حجاً

أو عمرةً .

٣- طواف الوداع وهو عند النية للعودة إلى الوطن لمن رار أو حج أو أعتمر .

شروط الطواف :-

١- الطهارة من الحدث الأكبر والأصغر والحيض والنفاس وأجاز العلماء أنه

من الممكن تناول النساء بعض الأدوية والعقاقير الطبية لتأخير الحيض

لحين الإنتهاء من الطواف وأداء المناسك .

ويقول ابن عباس أن الطواف مثل الصلاة لا بد من الطهارة وقد دخل

النبي - صلى الله عليه وسلم - على أم المؤمنين عائشة وهى تبكى . فلما سألها

أخبرته أنها حائض فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - .

[هذا شيء كتبه الله على بنات آدم فاقض ما يقضي الحاج . غير أن لا تطوفى بالبيت حتى تغتسلى] .

٢- ستر العورة . ومن شروط الطواف ستر العورة ^(١) لقول النبي - صلى الله

عليه وسلم - [لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عرياناً] .

٣- أن يكون الطواف سبع أشواط كل شوط كامل يبدأ من الحجر الأسود

وينتهى عنده ويجوز للطائف حول البيت أن يستريح بين الأشواط إذا

إحتاج إلى الراحة خلال الطواف .

٤- أن يكون البيت الحرام على يسار الطائف ومن طاف والبيت على يمينه

لا يصح هذا الطواف وأن يقبل الحجر ^(٢) أو يلمسه أو يشير إليه إذا لم

يتمكن من ذلك .

٥- أن يكون الطواف حول الكعبة من الخارج ولا يجوز الطواف من داخلها .

لقول الله تعالى :

﴿.....وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ﴾ ^(٣)

لا ويجوز المزاومة على الحجر إذا كان ذلك يؤذى الحاضرين بهذا المكان

إما إذا كان هذا الزحام لا يؤذى الغير فلا حرج فيه .

لقول النبي لسيدنا عمر بن الخطاب . [يا أبا جعض . إنك رجل قوى

فلا تراحم على الركن . فإنك تؤذى الضعيف]

١- فتح الباري ٥٧٧ م ٣ .

٢- رواه البخاري ١٦١٠ .

٣- الحج ٢٩

٦- يستحب الترمل في الأشواط الثلاثة الأولى وهو الأسراع مع التتابع أما باقى الأشواط يمكن للطائف بالبيت أن يسيره معتاداً .

٧- لمس الركن اليمانى لقول بن عمر [لم أر النبى يمس شيئاً من الأركان إلا الركن اليمانى] .

صلاة ركعتين بعد الطواف :-

كان النبى - صلى الله عليه وسلم - يصلى ركعتان بعد الطواف بمقام الخليل إبراهيم - عليه السلام - لقول الله تعالى :

﴿.....وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَهِيمَ مُصَلًّى﴾^(١)

وكان يقرأ فى الركعة الأولى الفاتحة وقل يا أيها الكافرون وفى الركعة الثانية الفاتحة وصورة الإخلاص .

ويجوز المرور من أمام المصلى فى المسجد الحرام لأن هذا من خصائص البيت الحرام .

لقول بن عينية أن النبى [كان يصلى وليس بينه وبين الكعبة ستراً] ويجوز طواف الرجال مع النساء^(٢) لما فعل فى عهد النبى - صلى الله عليه وسلم - ولم يَنْهَ عن ذلك .

ويجوز الركوب فى الطواف لطواف النبى - صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع وهو على ناقته القصواء .

١- البقرة ١٢٥ .
٢- رواه البخارى ١٦١٨ .

الشرب من ماء زمزم :-

ومن سنة النبي - صلى الله عليه وسلم - بعد الطواف الشرب من ماء زمزم فهذا في أنواع الطواف الثلاثة . القدوم . الإفاضة . الوداع . لما فعله النبي - صلى الله عليه وسلم - ولقوله في هذا الماء المبارك [ماء زمزم لما شرب له] . اللهم فارزقنا الحج والعمرة والشرب من هذا الماء المبارك .

ويقول ابن عباس - رضى الله عنه - [سقيت رسول الله من زمزم فشرب وهو قائم]^(١)

الدعاء عند الملتزم :-

كان النبي - صلى الله عليه وسلم - بعد طوافه والشرب من ماء زمزم المبارك يقف عند الملتزم ويدعو وهو ما بين الركن اليماني وباب الكعبة فيقول :
[ما سأل الله أحداً شيئاً إلا أعطاه]
وقيل أن الملتزم هو الحطيم .

إستحباب دخول الكعبة :-

يستحب دخول الكعبة أو حجر إسماعيل إذا أمكن ذلك قدر الإستطاعة لما في هذه الأماكن من البركة . والفضائل ومنها قبول الدعاء .

ويقول بلال - رضى الله عنه - [أن النبي صلى بجوف الكعبة] .

السعى بين الصفا والمروة :-

يبدأ السعى بين جبل الصفا والمروة ويكون سبع أشواط سواءً ذلك للحاج أو المعتمر وأن يبدأ بالصفا . لقول الله تعالى :

١- فتح البارى ٥٨٨ م ٣ بفتح البارى ٥٧٢ م ٣

﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ ﴾^(١)

وتقدر المسافة بين جبل الصفا والمروة بحوالى [٤٢٠ متراً ولا بد من إستكمال

السبع أشواط ويجوز الإستراحة بين هذه الأشواط .^(٢)

ويجوز الدعاء والركد بين الصفا والمروة أثناء السعى لقول النبي عليها [رب

اغفر وأرحم واهدنى السبيل الأقوم أنك أنت الأعز الأكرم] .

وبعد السعى بين الصفا والمروة يجوز بالإحلال من الإحرام وذلك بأن يخلق

رأسه أو يقصر الشعر هذا بالنسبة للرجال هذا للمفرد أو المتمتع أما القارن فلا

إحلال له إلا بعد قضاء كافة مناسك الحج والعمرة .

ولكن هذا الإحلال للزائر والمعتمر - أما إذا كان قارناً للعمرة والحج

أو العكس فليس له الإحلال إلا بعد إنقضاء مناسك ما نوى عليه سواءً وكان عمرةً

أو زيارة وله أن يعود إلى بلده إن لم يكن هذا في الأشهر الحرم يريد الحج فعليه

الإنتظار . لقضاء الفريضة .

وكما ذكرنا يستحب الهرولة في الثلاثة أشواط الأولى في السعي بين الصفا

والمروة وأن يسير الحاج ماشياً^(٣) سيراً عادياً في الأربع الأشواط الأخيرة .

١- البقرة ١٥٨ .

٢- فتح البارى ٥٧١ م ٣ .

٣- فقه السنة ٦٨٣ م ١ .

يوم التروية ٨ ذى الحجة

يستحب دخول منى يوم التروية اذا كان الحاج منفرداً أو قارناً أو متمتعاً وأن يُحرم من المكان الذي نزل منه إن كان خارج مكة وإن كان داخل مكة أحرم منها مثل أهلها وبهذا اليوم يوم التروية وهو الثامن من ذى الحجة وهو أو مناسك الحج .

ويستحب الإكثار من التلبية^(١) والتكبير. ويصلى الظهر والعصر والمغرب والعشاء بمنى كما يستحب المبيت بمنى حتى تطلع شمس اليوم التاسع^(٢) من ذى الحجة إقتداءً للنبي - صلى الله عليه وسلم .

وهذا اليوم يلبس الحاج ملابس الإحرام في يوم التروية .

ويشرع للقارن أن يسوق الهدى معه .

وقيل أن اليوم الثامن من ذى الحجة سمي بيوم التروية لأنهم كانوا يسقون الإبل معهم ويروونها في هذا اليوم .

وقيل يوم التروية لأن الخليل إبراهيم لما رأى أنه يذبح ابنه إسماعيل أول يوم تروى أن يمهل في تنفيذ هذا الأمر الإلهي وهكذا تنتهي أعمال يوم التروية .

وعلى الحاج أن يتجه في صباح اليوم التاسع من ذى الحجة إلى جبل عرفات ليشهد هذا المشهد العظيم الذي لا يرد فيه دعاء في هذا اليوم لما يتباهى الله بعباده بين الملائكة في يوم عرفة .

١- فتح الباري ٦٠٥ م ٣ ورواه البخارى ١٦٥٣ .

٢- فقه السنة ٦٤٤ م ١ .

يوم عرفة ٩ ذي الحجة

الحج ثلاثة أيام من ذى الحجة :

- ١- يوم التروية وهو يوم الثامن .
- ٢- يوم عرفة وهو يوم التاسع .
- ٣- يوم النحر وهو اليوم العاشر .

والوقوف بعرفة يستحب أن يشهد الحاج بعض من النهار وبعض من الليل أى لا يغادر هذا المكان إلا بعد غروب الشمس ويلبى الحاج ويكبر قدر ما يستطيع وأن ينزل بمكان نمرة ويظل بها إلى ما قبل الزوال ويصلى بها الظهر والعصر قصراً جمع تقديم بأذان واحد وإقامتان . وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - يخطب أصحابه في هذا اليوم . ثم ينزل بعد نمرة بوادي عرنة ويحذر عدم التزاحم عند النزول من عرفات لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - لأصحابه . السكينة . السكينة . والوقوف بعرفة هو أعظم أركان الحج .

لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - [الحج عرفة] وهو ميقات مكانى واليوم التاسع هو الميقات الزمانى . ومن لم يفعل أى شئ من النسك إلا عرفة صح حجة . ومن لم يشهد عرفة فلا حج له . وإن فعل كل المناسك .

والوقوف على أي مكان على هذا الجبل يصح لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - [عرفة كلها موقف] .

ويستحب الإكثار من الدعاء في هذا الموقف العظيم لما به من فضل هذا عند

الله - عز وجل - .

كما سنذكر فضل هذا اليوم فيما بعد .

ويستحب الصيام^(١) لعامة الناس ولا صوم لمن يشهد عرفة لما يلقاه من متاعب ومشاق في هذا اليوم . وقد خطب النبي - صلى الله عليه وسلم - في أصحابه في هذا اليوم ما ذكرته جميع كتب السيرة والسنة النبوية .

وهو ما ذكرناه من قبل ويجوز الوقوف والنوم والجلوس في هذا اليوم . ولا يصح الوقوف بعرفة نهاراً فقط ولا الليل فقط بل يجمع بين جزء من النهار وجزء من الليل ويصح الوقف بعرفة للجنب والحائض والنفوس .

وبعد زوال شمس اليوم التاسع من ذي الحجة وهو يوم عرفة على الحاج أن يتجه إلى المزدلفة ومكان عرفة من المزدلفة إلى وادي حِران .
فضل يوم عرفة :-

عن أنس قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

[أتانى جبريل أنفاً فاقرانى من ربي السلام وقال . [إن الله - عز وجل غفر

لأهل عرفات . وأهل المشعر الحرام وضمن عنهم التبعات] .

فقال عمر يا رسول الله . هذه لنا خاصة ؟ هذا لكم ولمن أتى بعدكم إلى يوم

القيامة .^(٢)

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إن الله

يباهى بأهل عرفات أهل السماء فيقول لهم . [إنظروا إلى عبادى جاؤنى شعناً غُبراً]

١- رواه مسلم ١٢١٨ .
٢- رواه الألبانى ١٢٢٤ .

وعن أم المؤمنين عائشة قالت : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
[ما من يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار يوم عرفة وإنه ليدنو . ثم
يباهى بهم الملائكة . فيقول ما أراد هؤلاء]^(١)

وعن فضل الدعاء في يوم عرفة . يقول النبي - صلى الله عليه وسلم - [خير
الدعاء يوم عرفة . وخير ما قلت أنا والنبيون من قبلي لا إله إلا الله وحده لا شريك
له . له الملك وله الحمد . وهو على كل شيء قدير .

ويستحب في الوقوف يوم عرفة أن يستقبل الحاج القبلة وله أن يسير
أو يجلس أو يمشي أو ينام . وإذا وقف من شروق شمس اليوم التاسع من ذي الحجة
إلى فجر اليوم العاشر من ذي الحجة فلا حرج .

ويستحب النزول من فوق جبل عرفات بعد الزوال للذهاب إلى المزدلفة أن
يكون السير بهدوء وسكينة لما فيه من التزامم .

ويستحب صلاة المغرب والعشاء بالمزدلفة قصراً وجمع تأخير بالمزدلفة .

لقول بن عباس [أن رسول الله أذن لضعة الناس من المزدلفة بالليل]^(٢)

وليس ليوم عرفة دعاء خاص .

وعن فضل هذا اليوم : قال جابر بن عبد الله : قال النبي - صلى الله عليه
وسلم - ما من أيام عند الله أفضل من عشر ذي الحجة . فقال رجل هنَّ أفضل من
عدتهنَّ جهاداً في سبيل الله ، قال هنَّ أفضل من عدتهنَّ جهاداً في سبيل الله . وما

١- رواه مسلم وابن حبان .
٢- رواه البخاري ١٦٧١ ومسلم ١٢٩٢ .

من يوم أفضل عند الله من يوم عرفة . ينزل الله تعالى إلى السماء الدنيا فيباهي بأهل الأرض السماء فيقول:

[أنظروا إلى عبادي جاؤني شعثاً غبراً مناجين جاءوا من كل فج عميق

يرجون رحمتي ولم يروا عذابي . فلم يروا أكثر عتيقاً من النار من يوم عرفة]

ويستحب ذكر الله تعالى بعد الإفاضة من عرفات لقول الله تعالى :-

﴿.....أَفْضَلُ مِمَّنْ عَرَفَتْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ.....﴾^(١)

يوم النحر ١٠ ذي الحجة

أعمال يوم النحر وهو اليوم العاشر من ذي الحجة وهي رمي الجمار . الذبح . الحلق . طواف الإفاضة وإن قدم الحاج أحد هذه الشعائر على غيرها لا حرج لقول النبي لرجل يسأله [إني لم أشعر . فحلقت قبل أن أنحر . فقال النبي - صلى الله عليه وسلم [أذبح ولا حرج] ولقول النبي - صلى الله عليه وسلم لغيره [أرم ولا حرج] .

١- رمى الجمار :-

روى بن عباس - رضى الله عنهما - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال لما أتى إبراهيم - عليه السلام - المناسك عرض له الشيطان عند جمرة العقبة فرماه سبع حصيات حتى ساح في الأرض وهذه هي الجمرة الأولى .

أما الجمرة الثانية فهي سبع حصيات لما عرض إبليس للخليل إبراهيم - عليه السلام - حتى ساح في الأرض . ثم عرض إبليس للخليل عند الجمرة الثالثة فرماه بسبع حصيات حتى ساح في الأرض .

وتكون الحصيات في حجم الخذف أي أكبر من حبة الحمص قليلاً ويقول بن عباس [أن من يتقبل من هذا الحصى يُرْفَع إلى السماء وما لم يتقبل يَظَلُّ كما هو:-

١- يوم النحر بسبع حصيات وهو يوم العاشر من ذي الحجة .

٢- إحدى وعشرون حصاة ترمى يوم الحادى عشر من ذي الحجة .

٣- وإحدى وعشرون حصاة في يوم الثاني عشر من ذي الحجة .

ويستحب ذكر الله تعالى لقوله تعالى :-

﴿ وَذَكِّرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ

عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَآتَقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٠٣﴾ ﴿١﴾

والتعجل هنا لمن أنصرف بعد يوم الثاني عشر من ذي الحجة ولم يحضر

يوم الثالث عشر من ذي الحجة .

ووقت الرمی يكون بعد طلوع شمس اليوم العاشر ورخص النبي - صلى

الله عليه وسلم - الرمی في أى وقت من النهار أو ليل هذا اليوم .

ويستحب التكبير والدعاء مع رمی كل حصاه وأن يضع الحصاه بين

أصبعيه عند كل رمية .

لقول جابر بن عبد الله أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يكبر مع

رمی كل حصاه .

ويستحب في أيام التشريق الثلاثة المبيت بمنى وبرمی الجمار يكون الحاج

قد تحلل الإحلال الأول لقول بن عباس [إذا رميتم الجمرة فقد حل لكم كل شىء إلا

النساء] (٢)

٢- نحر الهدى :-

قال تعالى : ﴿ لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَاؤها وَلَكِنْ يَنَالُهُ النَّقْوَىٰ مِنكُمْ كَذَلِكَ

سَخَّرَهَا لَكُمْ لِشْكْرِ اللَّهِ عَلَىٰ مَا هَدَيْكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٧﴾ ﴿٣﴾

١- البقرة ٢٠٣ .

٢- رواه أحمد ٢٣٤ م ١ .

٣- الحج : ٣٧ .

وفي نفس اليوم العاشر من ذي الحجة ينحر الحاج هَدِيَّه لِقَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْصَرَفَ إِلَى الْمُنْحَرِ فَنَحَرَ ثَلَاثَةً وَسَتِينَ بَدَنَةً بِيَدِهِ ثُمَّ أَعْطَى عَلِيًّا فَنَحَرَ مَا غَبَرَ وَأَشْرَكَهُ فِي هَدِيَّهِ [(١)]
 وكان مع النبي مائةً من الإبل .

وقد ذكر الله تعالى الهدى في قوله تعالى :

﴿ وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ إِذَا وَقَّعْتَهُمْ فِيهَا فَمَوْءُونَ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٣٦﴾ لَنْ يَنَالَ اللَّهُ لُحُومَهَا وَلَا دِمَآؤَهَا وَلَكِنَّ يَنَالُهُ النُّفُوسُ مِنْكُمْ كَذَلِكَ سَخَّرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَبَشِّرِ الْمُحْسِنِينَ ﴿٣٧﴾ ﴾ (٢)

والهدى يكون كل حاج شاه أو سُبُع بدنه (٣) أى يشترك كل سبع من الحجاج في بقرة أو بعير ويشترط في الهدى أن يكون الهدى بالغاً سليماً خالياً من العيوب من مال حلال .

والهدى واجب على من ترك ركن من أركان الحج أو سننته أو ارتكب محظوراً من محظورات الحج إلا الجماع فلا كفارة له إلا بعد الإحلال من الإحرام .
 ومكان النحر يقول جابر بن عبد الله أن النبي - صلى الله عليه وسلم

[قال كل منى منحروكل المزدلفة موقف وكل فجاج مكة طريق ومنحر] (٤)

١- رواه أبو داود ١٩٣٧ .
 ٢- الحج ٣٦ .
 ٣- زاد الميعاد ٣١٠ م ٢ .
 ٤- رواه أبو داود ١٩٣٧ .

ولا يعطى الجزار شيئاً من هذا الهدى على سبيل الأجر ويجوز أن يأكل من

الهدى لقول الله تعالى :

﴿ لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَاتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِّنْ بَهِيمَةِ

الْأَنْعَامِ ۖ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعَمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾ (١)

وإذا منع الحاج وأحصر لسبب خارج عن إرادته مثل المرض أو العدو أو غير

ذلك وهو المعروف بالإحصار أو فاته الوقوف بعرفة نهاراً أو ليلاً عليه الهدى وذلك

لقول تعالى : ﴿..... فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ فَأَسْتَسِرِّمِنَ الْهُدْيِ﴾ (٢)

وأن يقول الحاج [محلى حيث حبستنى] مثلما أحصر النبي يوم الحديبية

ونحر الهدى .

الحلق أو التقصير :

قال تعالى : ﴿ لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّءْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ

اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ ۗ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِن دُونِ ذَلِكَ

فَتْحًا قَرِيبًا ﴿٢٧﴾ (٣)

ويقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - [رحم الله المحلقين قالوا .

والمقصرين يا رسول الله ؟ قال رحم الله المحلقين . قالوا والمقصرين يا رسول الله .

قال والمقصرين] .

والحلق هو حلق كل الرأس والتقصير هو أخذ من شعر الرأس قدر الأنملة

من أى مكان أو جانب بالرأس وهذا للرجال فقط .

١- الحج ٢٨ .

٢- البقرة ١٩٦ .

٣- الفتح : ٢٧ .

ووقت التقصير يكون بعد رمى جمرة القبة الأولى يوم النحر ويستحب أن يكون الحلق بعد الذبح أما الأصلح يستحب مرور الموس على رأسه .
 ويستحب في هذا اليوم تقليص الأظافر وقص الشارب وكل ما كان مُحَرَّم على الحاج إلا النساء .
 طواف الإفاضة :-

وهو سبع أشواط في نفس يوم النحر طواف الإفاضة يكون في اليوم العاشر من ذي الحجة بعد الذبح والحلق أو التقصير وتكون بعد أتكامل هذه المناسك في اليوم العاشر وهو مشروع لقول الله تعالى : ﴿ تَمَّ لِقَصُّوْنَ أَنْفَهُمْ وَلِيُوفُوا نُدُورَهُمْ وَلِيَطَّوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ ﴾ (١)

ويفضل التعجيل للنساء إذا خشيت الحيض (٢) ويجوز العودة بعد يوم النحر وهذا هو التعجل ومن تعجل ولم يحضر اليوم الحادي عشر والثاني عشر لرمى باقى الجمار عليه صوم عشرة أيام ثلاثة في الحج وسبعة إذا رجع إلى أهله . هذا لمن هو ليس من أهل مكة وذلك لقول الله تعالى :-

﴿.....فَمَنْ تَمَنَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ۖ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ ۚ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ.....﴾ (٣)

-
- ١- الحج ٢٧ .
 - ٢- الحج ٢٩ .
 - ٣- البقرة ١٩٦ م ١ .

وعلى الحاج بعد طواف الإفاضة أن يشرب من زمزم وأن يسعى بين الصفا والمروة . لما فعله النبي - صلى الله عليه وسلم - وإن تَعَجَّلَ العودة إلى بلاده فلا حرج لقول الله تعالى :

﴿.....فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ.....﴾^(١)

ويستحب أن يخطب الإمام^(٢) في الناس يوم النحر لما فعله النبي - صلى الله عليه وسلم - في هذا اليوم .

ثم يرجع الحاج للمبيت بمنى خلال أيام التشريق الثلاثة ليستكمل رمى الجمار الثلاثة بعد ذلك .

ولا حرج إن لم يَبْتَ الحاج بمنى إذا كان من ذوي الأعذار لما رخص النبي لعمة العباس في حجة الوداع بالمبيت بمكة مع السقاياء .
ورمى الجمارات .

وأجاز العلماء تأخير طواف الإفاضة إلى اليوم التالي من أيام النحر إذا كان هناك تزامن حول الكعبة . وبهذا الطواف يكون قد حل الحاج من الإحرام ويحل له كل شيء حتى النساء وكل حلال كان محللاً له قبل الإحرام لأداء الحج أو العمرة .

الجمارات الثلاثة :-

وتكون الجمرة الكبرى يوم العاشر وهي سبع حصيات ويبدأ رمى الجمرات بعد شروق الشمس ليومي الحادي عشر والثاني عشر وكذلك اليوم الثالث عشر وإذا ترك الحاج رمى الجمرات الثلاثة وجب عليه الفدية . ويستحب إستقبال القبلة

١- البقرة ٢٠٣ .

٢- رواه البخارى ١٧٣٩ .

والدعاء عند رمى هذه الجمرات الثلاثة . وكل واحدة واحد وعشرون حصاه ولا يجوز الرمي قبل زوال الشمس .

ويحل بعد ذلك للحاج أن يَظُلَّ بمكة أو يرحل منها أو يشتري هديه . أو غير ذلك .

وقيل أنه يُجْمَع حصى الجمرات من وادى [محر] بمنى وكل جمرة عبارة عن عمود بداخل حوض وهو المكان الذى لقى الشيطان الخليل إبراهيم عنده ليرده أن ذبح ابنه وكذا حدث نفس الأمر عند مكان الثلاث جمرات الكبرى والوسطى والصغرى ورمى الجمار يبدأ من زوال الشمس إلى ما قبل طلوع فجر اليوم التالى .^(١)
طواف الوداع^(٢) :-

وعلى الحاج أن يطوف بالبيت سبع أشواط عند الزيادة بالرحيل والعودة إلى الأهل حسب ما يريد الرحيل والعودة أيًا كانت الوقت بنفس شروط الطواف . يبدأ من عند الحجر الأسود وينتهى عنده ويكون البيت الحرام على يساره . ويستحب التعجيل بالعودة إلى الأهل .

لقول أم المؤمنين عائشة : قالت : قال النبي - صلى الله عليه وسلم - [إذا قضى أحدكم حجه فليتعجل إلى أهله فإنه أعظم لأجره] .

ولقول النبي - صلى الله عليه وسلم - [يقيم المهاجر بعد قضاء نسكة ثلاثاً] وعن فضل طواف الوداع قال النبي -

[لا ينفر أحدكم حتى يكون آخر عهده في البيت]^(٣)

١- رواه أبو داود ١٩٤٢ .
٢- البخارى ١٧٥٥ بفتح البارى ١٧٥٥ .
٣- فقه السنة ٦٨٠ م ١ .

العمرة

العمرة هي سنة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - .

وأركان العمرة هي :-

١- الإحرام .

٢- الطواف .

٣- السعي بين الصفا والمروة وهي مشروعة في أى وقت خلال العام وليس

لها ميقات زمانى ولكن تستحب في الأيام المباركة . مثل رمضان

ورجب والمولد النبوى الشريف .

ويشترط في الإحرام أن يكون من الميقات .

وأن يتبع هذه المناسك الحلق والتقصير .

والعمرة تكون على النحو التالى :

١- النية وصلاة ركعتان بنيه قضاء العمرة .

٢- الإحرام بعد الإغتسال ويكون من الميقات .

٣- التلبية والتكبير والتهليل .

٤- طواف القدوم سبعاً ويصلى ركعتان في مقام إبراهيم وأن يكون

الطواف ابتداءً من الحجر الأسود والبيت الحرام على يسار الطائف .

٥- السعي بين الصفا والمروة سبع أشواط .

٦- الحلق والتقصير وبه تنتهى أعمال العمرة .

٧- طواف الوداع عند العودة للأهل .

ويجوز قضاء العمرة منفردة أو قارناً مع الحج قبله أو بعده أو متمتع كما

ذكرنا من قبل .

فضل العمرة :-

يقول بن عباس : قال النبي - صلى الله عليه وسلم - [عمرة رمضان تعدل

حجة]^(١)

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - العمرة إلى

العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاءٌ إلا الجنة .^(٢)

وعنه: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - [تابعوا بين الحج والعمرة] .

وعن فضل العمرة وتكرارها فقد إعتمر النبي - صلى الله عليه وسلم - أربع

مرات .

وقد ذكر الله - عز وجل - العمرة في القرآن مع الحج لقول الله تعالى :-

﴿..... وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ.....﴾^(٣)

وتجوز العمرة في أى وقت عدا خمس أيام وهى أيام الحج [يوم عرفه . يوم

النحر . أيام التشريق الثلاثة .

ما يقال بعد الرجوع من الحج أو العمرة :-

عن بن عمر قال : [كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا قفل من غزو

أو عمرة يكبر على كل شرق من الأرض ثلاث تكبيرات ثم يقول . لا إله إلا الله وحده

١- البخارى ١٧٨٢ بفتح البارى ٧٢٠ م ٣ .

٢- البخارى ١٧٧٣ .

٣- البقرة ١٩٦ .

لا شريك له . له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير تائبون عابدون ساجدون
لربنا حامدون الله صدق وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده [(١)]
وقد نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - العودة من السفر ليلاً على الأهل
لقول جابر بن عبد الله قال [نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يطرق أهله
ليلاً .

وكان النبي إذا عزم على السفر بدأه من المسجد وإذا عاد فالمسجد .
لقول ابن عمر [كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا خرج إلى مكة يصى
في مسجد الشجرة وإذا رجع صلى بذي الحليفة ببطن الوادي وبات حتى يصبح] .
النهى عن الإلحاد في المسجد الحرام :-
نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - عن الإلحاد في المسجد الحرام وقيل من
ألوان الإلحاد فيه منع الطعام .

وقد حذر الله تعالى من الإلحاد في المسجد الحرام لقول الله تعالى :-

﴿..... وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَاكِمِ بَطْلًا نُذِقْهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ (٢)

١- رواه البخارى ١٧٩٧ بفتح البارى ٧٣٩ م ٣ .
٢- الحج ٢٥ .

أفضل البلاد والأماكن

فضل مكة البلد الأمين :-

لقد أقسم الله تعالى بالبلد الحرام مكة عزوجل :

﴿لَا أَقْسِمُ بِهَذَا الْبَلَدِ﴾^(١)

وليس بعد تفضل الله لها من فضل بعد ذكرها في القرآن الكريم وكذلك الأماكن المقدسة بها مثل الكعبة والمشعر الحرام ومقام إبراهيم وجبل عرفات المقدس .

ولقول الله تعالى :-

﴿إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلَدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾^(٢)

ولم يأمر الله - عزوجل - بالطواف في أى بلد إلا حول الكعبة المشرفة .
ولم يأمر الله أحد بالشرب من مكان إلا بشرب من ماء زمزم المبارك .
ولم يأمر الله - عزوجل - بالسعى بين مكان إلى مكان إلا عند الصفا والمروة .

ولم يأمر النبي بتقبيل حجر إلا الحجر الأسود الموضوع عند الكعبة لأنه من أحجار الجنة قد هبط من السماء مع آدم - عليه السلام - .

ولم يضاعف الله ثواب الصلاة مثلما ضاعف الصلاة في المسجد الحرام بها لقول عبد الله بن الزبير . عن النبي - صلى الله عليه وسلم - [صلاة في مسجدي هذا

١- البلد ١
٢- النمل ٩١ .

أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام أفضل من صلاة في مسجدي هذا بمائة ألف صلاة [(١)]

ولقد حرم الله مكة يوم خلق السموات والأرض . فهي حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ولقول النبي - صلى الله عليه وسلم - لم تحل لأحد قبلي ولا تحل لأحد بعدي ولم تحل لي قط إلا ساعةً من الدهر لا ينفر صيدها ولا يُعَضُّ شوكها ولا يختلي خلأها . ولا تُحَلِّ لقطتها إلا لِمُنْشَدٍ [(٢)]

وليس هناك من فضل بعد أن جعل البيت المعمور فوقها فوق الكعبة وجعل أرضها قبلة بجميع الأرض ومن فضائل الكعبة أنه يحرم إستقبالها وإستبدالها عند أى مكان من بقاع الأرض كلها .

وقد أخبر الله - عز وجل نبيّه - أنها أم القرى .

ومن فضائل مكة أنه لا يدخلها غير ذى حاجة إلا مُحْرِمًا .

وأن من يفعل فيها السوء يُذِقُّهُ الله - عز وجل - العذاب الأليم . وذلك لقوله

تعالى : ﴿..... وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَكَامِ يُظَلِّمْ نَفْسَهُ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ (٣)

ويقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من أكبر الكبائر . وهن تسع .

أعظمهن الشرك بالله . وقتل النفس بغير حق . وأكل الربا . وأكل مال اليتيم . وقذف

المحصات . والفرار يوم الزحف . وعقوق الوالدين . وأستحلال البيت الحرام قبلتكم

أحياء وأمواتاً [(٤)]

١- رواه أحمد .

٢- رواه البخارى ١٥٨٧ .

٣- الحج : ٢٥ .

٤- رواه الألبانى ٤٤٨١ .

ومن فضل مكة البلد الحرام إن الله جعل كل فعل طيب من صلاة وطواف

وسعي وغيره عليه الثواب العظيم لقوله تعالى :-

﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَن طَهِّرَا بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿١٢٥﴾ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِن الثَّمَرَاتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴿١٢٦﴾﴾^(١)

وقد جعل الله خراب البيت الحرام من علامات الساعة لقول حذيفة عن

النبي - صلى الله عليه وسلم - : [كَأَنى بَحْبَشى أَفْجَمِ السَّاقِينَ أَرْزَقَ الْعَيْنِينَ أَفْطَسِ الْأَنْفِ كَبِيرِ الْبَطْنِ وَأَصْحَابِهِ يَنْفُضُونَهَا حَجْرًا حَجْرًا وَيَتَنَاوَلُونَهَا حَتَّى يَرْمُوا بِهَا إِلَى الْبَحْرِ عَنِ الْكَعْبَةِ]^(٢)

ومن فضائل هذا البلد الأمين . البلد الحرام أن الله جعله آمنا لكل من فيه

من إنسان وحيوان وطيور .

ومن فضائلها أن الهدى يباع على أرضها بين الركن والمقام . لقول جابر بن

عبد الله قال : كنا عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - . يكون في آخر الزمان

خليفة يُحْتَى الْمَالُ حَتَّى وَلَا يَعْدَهُ عَدَاً . وعن أم سلمة قالت : قال رسول الله - صلى

الله عليه وسلم - .

١- البقرة ١٢٥: ١٢٦ .

٢- رواه البخارى ١٥٩٥ ومسلم ٢٠٩٠٩ .

[يكون إختلاف الناس عند موت خليفة فيخرج رجل من أهل المدينة هارباً إلى مكة فيأتيه ناس من أهل مكة فيخرجونه وهو كاره ميتا يعونه بين الركن والمقام]^(١)

فضل المدينة المنورة :-

ليس من فضل للمدينة بعد أن فضلها الله على سائر المدن وجعلها أرض هجرة النبي - صلى الله عليه وسلم - .

وجعل بأرضها مدفن النبي - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه لما كان من فضل أهلها بأن جعلهم الله الأنصار الذين نصرنا هذا الدين ورسوله - صلى الله عليه وسلم - .

ولم يأمر الله بزيارة المساجد إلا لثلاثة كما ذكر النبي - صلى الله عليه وسلم - لأصحابه .

[لا تشد الرحال إلا لثلاث مساجد . مسجدي هذا والمسجد الحرام . والمسجد الأقصى] .

وقد جعل الله - عز وجل الصلاة في المسجد بألف صلاة لما لهذه المدينة من فضل عند الله - عز وجل - .

ومن فضل الله على هذا البلد أن الله - عز وجل - سماها طيبة .^(٢)

كما أن النبي - صلى الله عليه وسلم - دعا لأهلها بالمغفرة والرضوان .

ولقول النبي - صلى الله عليه وسلم - [إن إبراهيم حرم بيت الله وأمهته .

وإنى حرمت المدينة ما بين لا بيتها^(٣) لا يقطع عضاها^(٤) ولا يصاد صيدها .^(٥)

١- رواه أبو داود ٤٢٨٦ التذكرة ٥٤٨ .

٢- رواه الألباني ١٧١٩ .

٣- أرض الحجارة السوداء .

٤- الشجر .

٥- رواه مسلم .

وقد دعا النبي - صلى الله عليه وسلم - للمدينة بقوله . [اللهم أجعل بالمدينة ضعفى ما جعلت بمكة من البركة]
ولقول النبي - صلى الله عليه وسلم - إنها طيبة تنقى الرجال كما تنقى النار خبث الحديد .

ويقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - من أستطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها . فإنى أشفع لمن يموت بها [(١)]
وقد حذر النبي - صلى الله عليه وسلم - من ترويع وتخويف أهل المدينة لقوله [من أخاف أهل المدينة أخافه الله] ولقوله [من أرادها بسوء أذابه الله كما يذوب الملح في الماء]

وقد حرم الله - عز وجل - دخول الدجال مكة والمدينة لقول أبى هريرة: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - . [لا يدخل المدينة رعب إلا المسيح لها يؤمئذ سبعة أبواب على كل باب ملكان]

ولقوله - صلى الله عليه وسلم - يأتى الدجال المدينة فيجد الملائكة يحرسونها فلا يدخلها الدجال ولا الطاعون إن شاء الله . (٢)
ومن فضائل المدينة أنه عند خراب الأرض يدعو الناس أهلهم إلى دخول المدينة لما فيها من خير وفير . (٣)

ومن فضائل المدينة المنورة قول النبي - صلى الله عليه وسلم - . لتركها أهلها على خير ما كانت مذلة للعوافى يعنى السباع والطيور [(٤)]

١- رواه الألبانى ٥٨٩١ .
٢- رواه البخارى والترمذى .
٣- التذكرة ٥٤٤ .
٤- رواه مسلم ١٣٨٩ / ٤٩٨ .

فضل الحجر الأسود :-

لقد كان هذا الحجر الأسود أشد بياضاً من الثلج لأنه من أحجار الجنة لقول ابن عباس قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - [كان الحجر الأسود أشد بياضاً من الثلج حتى سودته خطايا بن آدم] .

لأن الناس في الجاهلية كانوا يطوفون بالبيت عرايا ويفعلون عند الكعبة .
الفواحش وما حرم الله فعله .

ويقول سيدنا عمر بن الخطاب [والله إنى لأعلم أنك حجر لا تنفع ولا تضر ولولا أنى رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقبلك ما قبلتك]
يقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن مسره هذا الحجر أو الإشارة إليه .

[إن مسح الحجر الأسود والركن اليماني يحطان الخطايا خطأً]^(١)
وذلك لقول عبد الله بن عمرو أنه : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
[لولا ما مس من الحجر من أنجاس الجاهلية ماحه ذو عاهة إلا شفا وما عن الأرض شىء من الجنة إلا غيره .

ولقول النبي - صلى الله عليه وسلم - ليأتين هذا الحجر يوم القيامة له عينان يبصر بهما ولسان ينطق به يشهد على من التمسه بحق]^(٢)

والحجر الأسود هو الحجر الذى كان يقف عليه سيدنا إبراهيم - عليه السلام - عند بناء الكعبة عندما أمره الله - عز وجل - برفع القواعد . هو وابنه إسماعيل .^(٣)

١- رواه الألبانى ٢١٩٠ .

٢- رواه البيهقى .

٣- مفاتيح الغيب ٢٠٧ م ٢ .

وقد أثرت فيه قدم الخليل إبراهيم – عليه السلام – .

كما إن الطواف لا يصح إلا بإستلام هذا الحجر الأسود وينتهي عنده

الشوط في الطواف .

وقد ورد أن سيدنا عمر بن الخطاب وقف عند هذا الحجر وقال لسيدنا على

إبن أبى طالب . يا أبا الحسن هنا تكسب العبرات وتستجاب الدعوات [^(١)]

وقد سُرقَ هذا الحجر الأسود عام ٣٣٩ هـ بيد القرامطة وأخفوه بدولة

البحرين ولكنه أعيد في زمن خلافة الخليفة العباسى المطيع لله الفضل ابن المقتدر

العباس .

فضل الركن والمقام :-

عن فضل الركن يقول سيدنا عبد الله بن عباس . قال رسول الله – صلى

الله عليه وسلم – .

[الركن يمين الله في الأرض يصفح بها عباده كما يصفح أحدكم

أخاه] . ^(٢)

وعنه قال : رسول الله – صلى الله عليه وسلم – . لما هبط آدم من الجنة إلى

الأرض أنزل معه الركن والمقام فعظهما آدم وأنس بهما وقال رسول الله – صلى

الله عليه وسلم – . إستلام الحجر . والركن اليمانى يحط الخطايا خطأً .

وعن ابن عمر قال : قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم – . [الركن

والمقام من يقوتتان من يواقيت الجنة] ^(٣)

١- أيام حول الكعبة ١٠٣ .

٢- أخبار مكة ٢٢ .

٣- الألبانى ٣٥٥٣ الرازى ٤٠٧ م ٢ .

ولقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - .

[إن الركن والمقام يقوتتان من يواقيت الجنة طمس الله نورهما . ولولم

يُطْمَسَ نورهما لأضاءتا ما بين المشرق والمغرب]

أما عن فضل المقام . فهو مقام الخليل إبراهيم الذي صلى فيه ركعتان لله

شكراً بعد أن أعانه الله على رفع قواعد البيت الحرام ولذلك أمر الله - عز وجل -

من زار البيت الحرام بالصلاة في هذا المقام لما جعل الله له من فضل وبركة لقول

الله تعالى :-

﴿.....وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى.....﴾^(١)

وقيل أن هذا المقام هو المكان المبارك الذي وضع به الخليل إبراهيم زوجته

هاجر وابنها إسماعيل الرضيع عندما أتى بهما إلى هذا المكان لأول مرة وليس فيه

أنيس ولا جليس .^(٢)

وقد وجدت قريش عند تجديد الكعبة بعض الصحف التي كتب فيها عن

فضل مكة والبيت الحرام وهذا المكان .

كتب في الصحيفة الأولى :-

[أن الله ذوبكة حَلَقَتْ الرحم وشققت لها اسم من اسمى من وصلها

وصلته ومن قطعها قطعته] .

١- البقرة ١٢٥ .

٢- مفاتيح الغيب ٤٠٣ م ٢ .

ومكتوب في الصحيفة الثانية :-

[أن الله ذوبكة خلقت الخير والشر فطوبى لمن كان الخير على يديه وويل

لمن كان الشر على يديه]^(١)

ومكتوب في الصحيفة الثالثة :-

[أن الله ذوبكة وضعها يوم وضعت الشمس والقمر وحففتها بسبعة

ملائكة حفاً وباركت لأهلها في اللحم واللبن] .

فضل ماء زمزم :-

لقد جعل الله في ماء زمزم المبارك الحياة لهاجر وابنها الرضيع إسماعيل

عندما وضعها الخليل إبراهيم في هذا المكان بأمر من الله - عز وجل - .

وقد غُسلَ قلب النبي - صلى الله عليه وسلم - بماء زمزم لقوله : [أتيت

ليلة أُسرىَّ بى فانطلق بى إلى زمزم . فشرح صدرى . ثم غُسلَ بماء زمزم .

وعن فضل ماء زمزم يقول جابر بن عبد الله . قال رسول الله - صلى الله

عليه وسلم - .

[ماء زمزم لما شرب له] أى من شُرِبِه لشفاء من مرض شفاه الله . ومن

شربه لعلم نال العلم ومن شربه لشرف زاده الله شرف .

ولكن هناك شروط للشرب من هذا الماء المبارك :-

١- إستقبال القبلة .

٢- الشرب ثلاث مرات تبدأ بسم الله وتنتهى بالحمد لله .

٣- اليقين بما جعل الله في هذا الماء من البركة .

١- أيام حول الكعبة ١٠٨ .

٤- الشرب حتى التضلع من هذا الماء وهو الشيع حتى تمتلأ البطن .
وعن فضل هذا الماء تقول أم المؤمنين عائشة أن النبي - صلى الله عليه
وسلم - كان يحمل ماء زمزم في الأداوى والقرب وكان يصب على المرضى
ويسقيهم .^(١)

وعن فضل هذا الماء ما قاله النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه شفاء سقم .
وطعام طعم .

١- البخارى ٨٨٣ .

أماكن يستحب زيارتها

هناك العديد من الأماكن التي لها مكانة كبيرة في نفوس الناس في المدينة أو مكة وليست الزيارة لهذه الأماكن من الفرض زيارتها ولا من السنة ولا من الواجب كما أن زيارتها ليست بدعة ولكن هو شفاء في النفس من لهيب الشوق إلى كل مكان كان النبي قد خطا إليه أو نظر إليه حتى يعود صاحب هذه الزيارة ونفسه راضية بعض الشيء أنه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - التي تشتاق كل نفس إلى كل أثر وقول يخصه ومن هذه الأماكن التي يستحب زيارتها .

غار ثور :-

يقع غار ثور بجبل ثور جنوبي البلد الأمين مكة وهذا الغار قد شرفه النبي - صلى الله عليه وسلم - عندما نزل وصاحبه الصديق أبي بكر وهما في الهجرة من مكة إلى المدينة المنورة وهذا المكان هو الذي نزل فيه قول الله تعالى :-

﴿.....ثَآئِبَاتٌ أَنْتَبِينَ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّكَ اللَّهُ مَعَنَا﴾^(١)

غار حراء :-

لقد نزل جبريل - عليه السلام - على خير البشر سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم - لأول مرة في هذا المكان المبارك بقول الله تعالى : ﴿أَقْرَأْ بِأَسْرَرِكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ (١)

ومن هذا الغار بدأت الرسالة النبوية إلى الناس أجمعين . وفي هذا الغار الذي يبعد عن مكة حوالي خمس كيلو مترات . من أهم المزارات بالبلد الأمين . وكان النبي - صلى الله عليه وسلم يجلس في هذا الغار يتفكر في خلق السموات والأرض بعيداً عن أهل مكة وما يعبدون الأصنام وشرب الخمر وغيرها من هذه الأفعال التي يرفضها العقل والقلب وكل إنسان له عين تعرف الحق والعدل .
بئر بدر :-

في هذا المكان كان اللقاء الأول عند بئر بدر التي سُميت به هذه الغزوة عام ٢ هـ فقد كان عنده اللقاء الأول بين الحق والباطل . ونصر الله سيدنا محمد ومن معه . ولقد نزل فيه قول الله تعالى :-

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن نَّصُرُوا اللَّهَ يَنْصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾ (٢)

وهو الآن عند قرية تسمى بدر يزورها من أراد زيارة هذا المكان المبارك.

١- العلق ١
٢- محمد ٧

مسجد القبلتين :-

مسجد القبلتين هو من أشهر مساجد المدينة المنورة وهو المسجد الوحيد على ظهر الأرض الذي صلى النبي فيه صلاة واحدة إلى القبلة الأولى مسجد الأقصى والقبلة الحالية المسجد الحرام بمكة وهو الذي نزل فيه قول الله تعالى :-

﴿ قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِفَاعِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴾ (١)

بعد أن صلى النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى المسجد الأقصى ستة عشرة شهراً . وإشتاقت نفسه إلى قبله جده إبراهيم فأعطاه الله أياها . فصلى النبي صلاة العصر في أولها إلى المسجد الأقصى ولما نزلت هذه الآية حول النبي - صلى الله عليه وسلم - وجهه ومن خلفه في الصلاة إلى المسجد الحرام [الكعبة] ولذلك عرف هذا المسجد بمسجد القبلتين .

المسجد النبوي الشريف :-

لقد ذكر النبي - صلى الله عليه وسلم - فضل زيارة هذا المسجد الشريف وفضل الصلاة فيه [الصلاة في مسجدي هذا بألف صلاة] .
ولقول النبي - صلى الله عليه وسلم - [لا تشد الرحال إلا إلى ثلاث مساجد [المسجد الحرام . والمسجد الأقصى . ومسجدي هذا] .
ولقول النبي - صلى الله عليه وسلم - [بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة] .

١- البقرة ١٤٤ .

وكان الإمام مالك يقول أنى أحشى أن أركب دابة بالمدينة المنورة خشية أن تضع الدابة حافرها في مكان مشى به النبي - صلى الله عليه وسلم - .

مسجد قباء :-

قيل إنه أول مسجد أقامه النبي - صلى الله عليه وسلم - عندما دخل المدينة مهاجراً إليها وكان مكان لأولاد يتامى من بنى النجار وهو المكان الذي بركت به ناقة النبي [القصواء] وعندما أراد أهل المدينة من الأنصار أن يقودوا ناقة رسول الله فقال لهم النبي - صلى الله عليه وسلم - قوله الشهير .

[خلوا سبيلها فإنها مأمورة]

وهذا المسجد هو الذى نزل فيه قول الله تعالى :-

﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴾ (١٠٨)

وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - أثناء إقامته بالمدينة وهى ما يقرب بعشر سنوات يذهب إليه كل يوم سبت ويصلى فيه ركعتان .

ولقول النبي - صلى الله عليه وسلم - عن فضل هذا المسجد .

[من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه فكانت له كأجر عمرة]

البقيع :-

هو مدفن الصحابة - رضى الله عنهم - أجمعين بالمدينة وكذلك شهداء المسلمين من الصحابة وأهل بيت النبي - صلى الله عليه وسلم - .

obeikandi.com

المراجع والمصادر

أولاً : القرآن الكريم :-

بن حجر العسقلانى	ثانياً : فتح البارى
بن كثير	البداية والنهاية
لسيد سابق	فقه السنة
محمد فؤاد عبد الباقي	المعجم المفهرس
الإمام النووى	رياض الصالحين
فخر الدين الرازى	مفاتيح الغيب
الأزرقى	أخبار مكة
شمس الدين الذهبى	الكبائر
محمد الخضرى	نور اليقين
جهاد حجاج	أيام حول الكعبة
صفى الرحمن	الرحيق المختوم
عادل يوسف العزازى	تمام المنة
لابن القيم	زاد الميعاد
بن كثير	تفسير القرآن الكريم
للإمام القرطبى	التذكرة
الوكانى	نيل الأوطار